

الجريدة الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

قوانين ومراسيم

قرارات . مقررات . مناشير . اعلانات و بلاغات

الاشتراكات	القوانين والمراسيم			مناقشات الجلس الوطني	النشرة الرسمية اعلانات ، صفقات عمومية وسجل تجارى	التحرير والادارة الاشتراكات والنشر المطبعة الرسمية ٩ شارع تروليه الجزائر
	٣ أشهر	٦ أشهر	سنة			
في الجزائر	٨ دنانير	١٤ ديناراً	٢٤ ديناراً	٢٠ ديناراً	١٥ ديناراً	تليفون : ٤٩-٨١-٦٦ ٩٦-٨٠-٦٦
في البلاد الاجنبية	١٢ ديناراً	٢٠ ديناراً	٢٥ ديناراً	٢٥ ديناراً	٢٠ ديناراً	رقم الحساب الجارى بالبريد ٥٠ - ٢٢٠٠

تمن العدد ٢٥ دينار وتمن العدد للسنين السابقة ٣٠ دينار وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين . المطلوب منهم الاعلام عن تغيير عناوينهم وعن مطالبهم - يؤدي عن تغيير العنوان ٣٠ دينار . دينار تمن النشرة على أساس ٢٥٠ دينار للسطر

فهرس

مراسيم ، قرارات ، تعليمات

رئاسة الجمهورية

- مرسوم رقم ٦٤-٣٥٥ مؤرخ في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، تؤسس بموجبه لجنة اقتصادية وزارية مشتركة . ٨٩٠

- مراسيم مؤرخة في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن انتهاء انتدابات لمهام نواب عمال عمالات . ٨٩١

- مرسوم مؤرخ في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تعيين المدير العام للتشريع برئاسة الجمهورية . ٨٩١

- مرسوم مؤرخ في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن انتهاء مهام مدير لدى رئاسة الجمهورية . ٨٩١

- قرار مؤرخ في ٢٦ رجب عام ١٣٨٤ الموافق أول ديسمبر

سنة ١٩٦٤ يتضمن احداث قباضة للضرائب المختلفة تسمى « الجزائر الدفع الاجمالي » (الجزائر - ١٥٠) . ٨٩٢

- قرار مؤرخ في ١٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن قبول استقالة . ٨٩٣

- قرارات مؤرخة في ١٢ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ ديسمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن حركة موظفين تابعين للعمليات . ٨٩٣

- قرار مؤرخ في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تفويض الامضاء الى المدير العام للتشريع . ٨٩٣

وزارة العدل

- مرسوم مؤرخ في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تعيين قاض وعزل قاض آخر . ٨٩٣

- مراسيم مؤرخة في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ بمنح الجنسية الجزائرية . ٨٩٤

- مرسوم مؤرخ في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٥

— قرارات مؤرخة في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن تعيين رئيسين ومندوب للحكومة لدى المجموعات المهنية . ٩.٢

وزارة الشبيبة والرياضة

— مرسوم رقم ٦٤-٣٥٧ مؤرخ في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ توضع بموجبه فنادق الشبيبة ودور الشباب والبيوت القروية تحت سلطة وزير الشبيبة والرياضة . ٩.٢

قرارات عمال العمالات

— قرار عمالي مؤرخ في ٢٠ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٤ تعتبر بموجبه من المنفعة العمومية ، الاشغال الضرورية لتزويد مدينة عنابة ومنطقتها الصناعية بالماء العذب ٩.٣

— قرار مؤرخ في ١٩ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ٢٨ غشت سنة ١٩٦٤ توهب بموجبه بلدية تاملوكة قطعة أرض لمصلحة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية . ٩.٣

بلاغات ، اعلانات

المصرف الصناعي للجزائر والبحر الابيض المتوسط

— قرض مدينة الجزائر بفائدة ٦ ٪ لسنة ١٩٥٦ . ٩.٣

مصلحة أشغال الهندسة المعمارية بالجزائر

— مناقصة . ٩.٣

وزارة السياحة

— مناقصة . ٩.٤

ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تعيين المكاتب العام لوزارة العدل . ٨٩٩

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

— مرسوم رقم ٤٦-٣٥٤ مؤرخ في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتعلق بتنظيم موسم قطف العنب وصناعة الخمور لسنة ١٩٦٤ - ١٩٦٥ . ٨٩٩

وزارة الصحة العمومية وقدماء المجاهدين والشؤون الاجتماعية

— قرار مؤرخ في ٢٦ رجب عام ١٣٨٤ الموافق أول ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تعيين مدير للصندوق المستقل للتقاعد والاحتياط الخاص بمستخدمي مناجم الجزائر . ٩.١

وزارة الشؤون الخارجية

— قرار مؤرخ في ١٣ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير الميزانية والادوات . ٩.١

وزارة التربية الوطنية

— مرسوم رقم ٦٤-٣٥٦ مؤرخ في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن احداث مدرسة وطنية عليا للصحافة . ٩.١

— قرار مؤرخ في ١٧ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير التعليم العالي . ٩.٢

وزارة التجارة

— قرار مؤرخ في ١١ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٦ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن شروط البيع ، وحدود الربح القابلة للتطبيق على تجارة البطاطس التي تزرع . ٩.٢

مراسيم، قرارات، تعليمات

رئاسة الجمهورية

مرسوم رقم ٦٤-٣٥٥ مؤرخ في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ تؤسس بموجبه لجنة اقتصادية وزارية مشتركة

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : تؤسس لجنة اقتصادية وزارية مشتركة تتكلف بالاقتراح على رئيس الجمهورية لجميع الاجراءات المتعلقة بتنسيق السياسة الاقتصادية للحكومة وتتكلف كذلك بوضع التعليمات العامة لسير المفاوضات الخاصة بالمبادلات التجارية

والتعاون الاقتصادي والتقني مع البلدان الاجنبية والمنظمات الدولية .

وعلاوة على هذا ، للجنة أهلية اجراء أية مراقبة ودراسة ذات طابع اقتصادي أو مالي .

المادة الثانية : تجتمع اللجنة الاقتصادية الوزارية المشتركة بحكم القانون ، يوم الثلاثاء الاول ويوم الثلاثاء الثالث لكل شهر . ويمكن استدعاؤها لاجتماع غير عادي ان اقتضت الضرورة ذلك .

المادة الثالثة : ان اللجنة الاقتصادية الوزارية المشتركة يرأسها رئيس الجمهورية أو عضو من أعضاء الحكومة ينتدب لهذه المهمة ان حدث له مانع .

مراسيم مؤرخة في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن انتهاء انتدابات لمهام نواب عمال عمالات

- بموجب مرسوم مؤرخ في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ وضع حد لانتداب السيد دهيئة محمد لمهام نائب عامل عمالة ، ابتداء من ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

- بموجب مرسوم مؤرخ في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، وضع حد لانتداب السيد هني المختار لمهام نائب عامل عمالة ابتداء من ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

- بموجب مرسوم مؤرخ في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، وضع حد لانتداب السيد ختمي زواوي لمهام نائب عامل عمالة ، ابتداء من ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

مرسوم مؤرخ في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تعيين المدير العام للتشريع برئاسة الجمهورية

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٤-٣٤٩ المؤرخ في ٣٠ رجب عام ١٣٨٤ (٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤) المتضمن احداث الكتابة العامة لرئاسة الجمهورية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤-٣٠١ المؤرخ في ٩ شعبان عام ١٣٨٤ (١٤ ديسمبر سنة ١٩٦٤) والمتضمن احداث المديرية العامة للتشريع برئاسة الجمهورية ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يعين السيد عياش بن عجيلة مديرا عاما للتشريع برئاسة الجمهورية .

المادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ .

احمد بن بلة

مرسوم مؤرخ في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن انتهاء مهام مدير لدى رئاسة الجمهورية

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٤-٣٤٩ المؤرخ في ٣٠ رجب عام ١٣٨٤ (٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤) المتضمن احداث كتابة عامة برئاسة الجمهورية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤-٣٥١ المؤرخ في ٩ شعبان عام ١٣٨٤ (١٤ ديسمبر سنة ١٩٦٤) المتضمن احداث مديرية عامة للتشريع برئاسة الجمهورية ،

فاللجنة تتألف من :

وزير الصناعة والطاقة

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي

وزير الشؤون الخارجية

وزير التجارة

وزير العمل

وزير التعمير والاسكان

نائب كاتب الدولة للاشغال العمومية

ويمكن استدعاء كل عضو من الحكومة للحضور الى اللجنة الاقتصادية الوزارية المشتركة فيما يخص كل مسألة تتعلق بوزارته كما يمكن لأعضاء اللجنة أن يستعينوا بموظفين من وزاراتهم .

المادة الرابعة : يتولى الكاتب العام لرئاسة الجمهورية كتابة اجتماعات اللجنة الاقتصادية الوزارية المشتركة كما يضع بيان المقررات لتنفيذها .

المادة الخامسة : تؤسس لجنة اقتصادية دائمة تجتمع كل يوم الجمعة وتتألف من الاعضاء الآتية أسماؤهم :

- الكاتب العام لرئاسة الجمهورية ، رئيسا .
- المدير العام للتصميم والدراسات الاقتصادية ، عضوا .
- المدير العام للمالية ، عضوا .
- الكتاب العامون للوزارات ، أعضاء .

يمكن للجنة أن تستدعي أى شخص آخر يمكن أن يفيد بها برأيه .

ويتولى كتابة اللجنة مدير التشريع الاقتصادي والمالي للمديرية العامة للتشريع برئاسة الجمهورية .

المادة السادسة : تعد اللجنة الاقتصادية الدائمة ، بطلب من الكاتب العام لرئاسة الجمهورية أعمال اللجنة الاقتصادية الوزارية المشتركة ولا سيما بناء على تقرير المدير العام للتخطيط والدراسات الاقتصادية .

- تدرس العلاقات والتأثيرات التي تجرهما المسائل المدروسة على القطاعات الاخرى للنشاط الاقتصادي .

- تقدم جميع البيانات فيما يخص النوع والكمية حول القضايا المعروضة على نظرها .

- تدلي بالملاحظات حول المشاريع المقدمة من قبل الوزارات .

- تقترح الكيفيات لتنسيق النشاط الاقتصادي على اللجنة الاقتصادية الوزارية المشتركة .

المادة السابعة : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ .

احمد بن بلة

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى ١٤ غشت سنة ١٩٦٣ المتضمن تعيين السيد عبد القادر الحاج على مديرا للدراسات ، يرسم ما يلى :

المادة الاولى : أنهيت مهام السيد عبد القادر الحاج على المذكور أعلاه ، والمعين لمهام أخرى .

المادة ٢ : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ .

احمد بن بلة

قرار مؤرخ فى ٢٦ رجب عام ١٣٨٤ الموافق أول ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن احداث قباضة للضرائب المختلفة تسمى «الجزائر الدفع الاجمالى» (الجزائر - د)

ان وزير الاقتصاد الوطنى ،

- بمقتضى القرار المؤرخ فى ٢٠ يناير سنة ١٩٥٩ والمحدد نطاق قباضات الضرائب المختلفة وكذا مجموع النصوص التى عدلته ،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : أحدثت بالجزائر قباضة جديدة للضرائب المختلفة تسمى بـ : الجزائر الدفع الاجمالى (ALGER - V.F) ويشمل نطاقها الاقليمى الدائرات العشرة لبلدية الجزائر وبلديات :

- بئر خادم	- محلمه
- الدويرة	- ساولة
- الشراقة	- سطاويل
- الداراية	- زرالدة
- قيوفيل	- عين طاية

- بودواوو	- الدار البيضاء
- مفتاح	- بوج الكيفان
- أولاد موسى	- كوربي
- الرويبة	- الاربعاء
- روفيكو	- خميس الخشنة
- سيدى موسى	

المادة ٢ : تتولى قباضة (الجزائر الدفع الاجمالى) استخلاص المداخل المتعلقة بـ :

(١) ضريبة التكوين المهنى .
(٢) الاداء الاجمالى المترتب على المستخدمين والمدينين بالدخل .

(٣) الاداء الاجمالى المطبق على المداخل المهنية غير التجارية .
(٤) فرض الضريبة على الاجور العالية
(٥) الضريبة النسبية المترتبة على الاجور .

(٦) الاقتطاع فى الاصل للضريبة التكميلية المفروضة على الدخل .

المادة ٣ : يعدل الجدول الملحق بالقرار المؤرخ فى ٢٠ يناير سنة ١٩٥٩ وفقا للجدول المرفق بهذا القرار .

المادة ٤ : تصبح مقتضيات هذا القرار نافذة المفعول ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٥ .

المادة ٥ : يكلف الكاتب العام لوزارة الاقتصاد الوطنى بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ٢٦ رجب عام ١٣٨٤ الموافق أول ديسمبر سنة ١٩٦٤ .

عن وزير الاقتصاد الوطنى وبتفويض منه

الكاتب العام

صالح مبروكين

الجدول الملحق بقرار أول ديسمبر سنة ١٩٦٤

النطاق الاقليمى	المقر	تعيين القباضة
	(١) عمالة الجزائر (أ) مقاطعة الجزائر يجب اضافة : الجزائر	الجزائر الدفع الاجمالى
الدائرات العشرة لبلدية الجزائر وبلديات :		
- بئر خادم	- أولاد موسى	- محلمه
- الشراقة	- الرويبة	- ساولة
- الدويرة	- روفيكو	- سطاويل
- دراية	- سيدى موسى	- زرالدة
- قيوفيل	- كوربي	- عين طاية
- بودواوو	- الاربعاء	- الدار البيضاء
- مفتاح	- خميس الخشنة	- بوج الكيفان

ادارية من الطبقة العادية والدرجة الاولى وألحقت بعمالة سطيف .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ١٢ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد مرداوى حسن كاتباً ادارياً من الطبقة العادية والدرجة الاولى وألحق بعمالة قسنطينة .

قرار مؤرخ في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تفويض الامضاء الى المدير العام للتشريع

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،
- بناء على المرسوم رقم ٦٣-٢٨٥ المؤرخ في ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٣ الذى يجيز لرئيس الجمهورية والوزراء ونواب كتاب الدولة بتفويض امضائهم ،
- وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ (٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤) المتضمن تعيين السيد عياش بن عجيلة مديراً عاماً للتشريع برئاسة الجمهورية ،
يقرر مايلي :

المادة الاولى : يفوض للسيد عياش بن عجيلة المدير العام للتشريع برئاسة الجمهورية ، ضمن حدود اختصاصاته امضاء جميع العقود والمقررات والقرارات باسم رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء .

المادة ٢ : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ .

احمد بن بلة

وزارة العدل

مرسومان مؤرخان فى ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمنان تعيين قاض وعزل قاض آخر

- بموجب مرسوم مؤرخ فى ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد حماش محمد الحامل الكفاءة فى الحقوق وشهادة الدراسات القضائية الاريقية الشمالية قاضياً بالمحكمة الابتدائية بالاخرية مع ترتيبه فى الدرجة الاولى والرتبة الثانية والمجموعة الاولى .

- بموجب مرسوم مؤرخ فى ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، ألغيت مقتضيات المرسوم المؤرخ فى ٢٢ ربيع الثانى عام ١٣٨٤ الموافق ٣١ غشت سنة ١٩٦٤ والمتضمن تعيين السيد خليفة صالح قاضياً للأحداث بالمحكمة الابتدائية الكبرى بقالة .

قرار مؤرخ فى ١٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن قبول استقالة

- بموجب قرار مؤرخ فى ١٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ قبلت استقالة السيد بوقميحة على الكاتب الادارى ابتداء من ٤ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

قرارات مؤرخة فى ١٢ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ ديسمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن حركة موظفين تابعين للعمال

✽ بموجب قرار مؤرخ فى ١٢ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ ديسمبر سنة ١٩٦٤ شطب على السيد مقـدود محمد من اطار الملحقين بالعمالة (عمالة الجزائر) ابتداء من أول أكتوبر سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ فى ١٢ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد ابن ناصر حمدانى كاتباً ادارياً من الطبقة العادية والدرجة الاولى وألحق بعمالة قسنطينة .

✽ بموجب قرار مؤرخ فى ١٢ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد ثابت دراز زبير عبد اللطيف كاتباً ادارياً من الطبقة العادية والدرجة الاولى وألحق بعمالة وهران .

✽ بموجب قرار مؤرخ فى ١٢ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، شطب على السيد زيان الشريف محمد من اطار الكتاب المترجمين بالعمالة (عمالة تيارت) ابتداء من ٥ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ فى ١٢ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، شطب على السيد ابن نورين بوعسيرة من اطار الملحقين بالعمالة (عمالة مستغانم) ابتداء من ١٦ سبتمبر سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ فى ١٢ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، شطب على السيد بونار سعدى من اطار الكتاب الاداريين للعمالة (عمالة قسنطينة) وذلك ابتداء من أول أكتوبر سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ فى ١٢ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد لدرع نور الدين كاتباً ادارياً من الطبقة العادية والدرجة الاولى وألحق بعمالة قسنطينة .

✽ بموجب قرار مؤرخ فى ١٢ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد منصور محمد كاتباً ادارياً من الطبقة العادية والدرجة الاولى وألحق بعمالة الاصنام .

✽ بموجب قرار مؤرخ فى ١٢ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، عينت الآنسة سيف الدين الزهراء كاتبة

مراسيم مؤرخة في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ بمنح الجنسية الجزائرية

— بموجب مراسيم مؤرخة في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، تجنس بالجنسية الجزائرية مع المتمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ضمن شروط المادة ١٣ من القانون رقم ٦٣-٩٦ المؤرخ في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية ، الاشخاص الآتي ذكرهم :

* محمد ولد البكاي ولد عبد القادر المولود في ٢١ أكتوبر سنة ١٩٤٠ بالمالح (وهران) وأولاده القصر :

١ - البكاي ولد محمد البكاي المولود في ٢٠ مارس سنة ١٩٦٠ بالمالح .

٢ - الهوارية بنت محمد ولد البكاي المولودة في ٣١ مارس سنة ١٩٦٣ بالمالح (وهران) .

* ابن قاسم محمد بن محمد المولود في ١٦ أكتوبر سنة ١٩٣٩ بعين تموشنت (وهران) .

* عبد الخالد احمد المولود في ٦ فبراير سنة ١٩٠٦ بوهران وأولاده القصر :

١ - عبد الخالد الحاج حسين رحالي المولود في ١٣ يناير سنة ١٩٤٤ بوهران .

٢ - عبد الخالد عبد الله المولود في ٣ فبراير سنة ١٩٤٧ بوهران .

٣ - عبد الخالد للا مريم المولودة في ٢٢ فبراير سنة ١٩٤٩ بوهران .

٤ - عبد الخالد سي كمال المولود في ٤ مايو سنة ١٩٥١ بوهران .

* محمد ولد علي ولد محمد المولود سنة ١٩٣٩ بعين تموشنت (وهران) .

* صحراوي الحسن المولود في ٢٨ مايو سنة ١٩١٨ بعين تموشنت (وهران) وأولاده القصر :

١ - صحراوي ربيعة المولودة في ١٨ فبراير سنة ١٩٤٩ بعين تموشنت (وهران) .

٢ - صحراوي قويدر المولود في ١٤ ابريل سنة ١٩٥٤ بعين تموشنت (وهران) .

٣ - صحراوي عبد الحق المولود في ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٥٥ بعين تموشنت (وهران) .

٤ - صحراوي جحرية المولودة في ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بعين تموشنت (وهران) .

* مروي مصباح ولد احمد المولود في ٢٠ يونيو سنة ١٩٦٢ بالراحل (وهران) وأولاده القصر :

١ - مروي سعيد بن مصباح المولود في ٢١ ابريل سنة

١٩٤٥ بالراحل .

٢ - مروي الهواري المولود في ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٤٥ بالراحل .

٣ - مروي مليكة المولودة في ٦ سبتمبر سنة ١٩٥٥ بالراحل .

٤ - مروي بارودي المولودة في ٨ يناير سنة ١٩٦٠ بالراحل .

* سوداني عائشة المولودة سنة ١٩١٥ بعيون البرانيس (سعيده) .

* راجح بن احمد المولود في ٣ أكتوبر سنة ١٩٤٠ بالمالح (وهران) .

* ميمون بن الطيب بن حميدة المولود سنة ١٩٠٧ بشعبة اللحم (وهران) وولده القاصران :

١ - ابن الطيب مصطفى المولود في ١٩ سبتمبر ١٩٥١ بالمالح (وهران) .

٢ - ابن الطيب عبد القادر المولود في ١٠ غشت سنة ١٩٤٥ بالمالح (وهران) .

* البكاي ولد محمد المولود سنة ١٩٣٦ بعين الكيحل دوار شحانة (وهران) .

وبنته القاصرة خيرة بنت البكاي المولودة في ٣٠ مايو سنة ١٩٦٣ بعين تموشنت (وهران) .

ويسميان من الآن فصاعدا : خالدي البكاي ولد محمد وخالدي خيرة بنت البكاي .

* احمد ولد مزيان المولود سنة ١٩٣٩ بابن باديس (وهران) ويسمى من الآن فصاعدا حدوش احمد بن مزيان .

* محمد بن محمد بن عبد الله المولود في ١٠ سبتمبر سنة ١٩٣٩ بوهران وولده القاصر منير بن محمد المولود في ٥ أكتوبر سنة ١٩٦٢ بوهران ، ويسميان من الآن فصاعدا : ابن عبد الله محمد وابن عبد الله منير .

* ابن عبد السلام جلول بن سي احمد المولود في ١٦ مايو سنة ١٩٤١ بعين تموشنت (وهران) .

* حمود عبد القادر المولود في ١٦ ابريل سنة ١٩١٠ بابن العربي (وهران) .

* رحو الهواري المولود في ٢ مارس سنة ١٩٣٦ بوهران وأولاده القصر :

١ - رحو خيرة المولودة في ٨ غشت سنة ١٩٥٦ بوهران .

٢ - رحو فاطمة المولودة في ١٩ أكتوبر سنة ١٩٥٨ بوهران .

٣ - رحو عبد القادر المولود في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٠ بوهران .

٤ - رحو احمد المولود في ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٦٣ بوهران .

• بعين تموشنت (وهران)

ط - كريمة بنت الهوارى المولودة فى ٢ مارس سنة ١٩٦٤

• بعين تموشنت (وهران)

ويسمون من الآن فصاعدا :

أ - زروال الهوارى ولد عبد الله - ب - زروال آمنة - ج - زروال سعيد - د - زروال ميمونة - ه - زروال حدهم - و - زروال الزهراء - ز - زروال عيسى - ن - زروال عنانة - ح - زروال فاطمة - ط - زراول نور الدين - ي - زروال كريمة •

✽ مصطفى بن عبد القادر بن حمو المولود فى ٢٧ مايو سنة ١٩٣٣ بسيق (وهران) •

✽ تسولى الهبرى ولد احمد المولود فى ٢١ نوفمبر سنة ١٩٣٤ بعين تموشنت (وهران) وولده القاصر تسولى بن على المولود فى ٢٣ غشت سنة ١٩٦٢ بعين تموشنت (وهران) •

✽ محمد ولد على ولد البدوى المولود سنة ١٩٢٦ بابن سكران (تلمسان) وأولاده القصر :

- فاطمة بنت محمد المولودة فى ٧ مارس سنة ١٩٤٩ بعين تموشنت (وهران) •

- البدوى ولد محمد المولود فى ١١ غشت سنة ١٩٥٠ بعين بعين تموشنت (وهران) •

- سعيد ولد محمد المولود فى ٢٥ غشت سنة ١٩٥٢ بعين تموشنت (وهران) •

- مصطفى ولد محمد المولود فى ٢٦ مايو سنة ١٩٥٨ بعين تموشنت (وهران) •

- جمال نصر الدين ولد محمد المولود فى ١٩ ديسمبر سنة ١٩٦٠ بعين تموشنت (وهران) •

ويسمون من الآن فصاعدا : البدوى محمد - البدوى فاطمة بنت محمد - البدوى البدوى بن محمد - البدوى سعيد بن محمد - البدوى مصطفى بن محمد - البدوى جمال نصر الدين بن محمد •

✽ عبد الرحمن بن بوشنة بن عبد الرحمن المولود سنة ١٩٣٠ بعين تموشنت (وهران) وأولاده القصر :

- زهراء بنت عبد الرحمن المولودة فى ٢٧ ابريل سنة ١٩٥٤ بعين تموشنت (وهران) •

- محمد بن عبد الرحمن المولود فى ٤ مايو سنة ١٩٥٦ بعين تموشنت (وهران) •

- زوليخة بنت عبد الرحمن المولودة فى ٣٠ اكتوبر سنة ١٩٥٨ بعين تموشنت (وهران) •

- مصطفى بن عبد الرحمن المولود فى ٤ نوفمبر سنة ١٩٦١ بعين تموشنت (وهران) •

ويسمون الآن فصاعدا : زناسنى عبد الرحمن - زناسنى الزهراء - زناسنى محمد - زناسنى محمد - زناسنى زوليخة - زناسنى مصطفى •

✽ سعيد بن احمد بن حدو المولود فى ٢٥ غشت سنة ١٩٣٥ بوهران ويسمى من الآن فصاعدا : ابن احمد سعيد •

✽ بوعلام ولد احمد بن الحاج المولود فى ٢٩ ابريل سنة ١٩٣٢ بعين تموشنت (وهران) وأولاده القصر :

١ - زينب بنت بوعلام المولودة فى ١٦ سبتمبر سنة ١٩٥٣ بوهران •

٢ - فاطمة بنت بوعلام المولودة فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٥٤ بوهران •

٣ - محجوبة بنت بوعلام المولودة فى ١١ سبتمبر سنة ١٩٥٧ بوهران •

٤ - خديجة بنت بوعلام المولودة فى ٣٠ مارس سنة ١٩٦٠ بوهران •

٥ - عبدالله بن بوعلام المولود فى ٥ مايو سنة ١٩٦٢ بوهران •

ويسمون من الآن فصاعدا : ابن الحاج بوعلام ، ابن الحاج زينب ، ابن الحاج فاطمة ، ابن الحاج محجوبة ، ابن الحاج خديجة ، ابن الحاج عبد الله •

✽ صحراوى ربعة المولودة فى ٢٥ سبتمبر سنة ١٩٢٨ ببني صاف (تلمسان) •

✽ حامد بن عبد السلام ولد على المولود فى ١٣ ابريل سنة ١٩٤١ بترقه (وهران) ويسمى من الآن فصاعدا : رزيقى حامد •

✽ عبد الرحمن بن موسى المولود سنة ١٩٤١ بمكارتة •

✽ الهوارى ولد عبد الله ولد زروال المولود فى ٦ ابريل سنة ١٩٢٠ بعين تموشنت (وهران) وأولاده القصر :

أ - زروال آمنة المولودة فى ٢٢ يناير سنة ١٩٤٨ بعين تموشنت (وهران) •

ب - زروال سعيد المولود فى ١٢ مارس سنة ١٩٥٢ بعين تموشنت (وهران) •

ج - ميمونة بنت الهوارى المولودة فى ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٥٥ بعين تموشنت (وهران) •

د - حدهم بنت الهوارى المولودة فى ٦ مايو سنة ١٩٥٧ بعين تموشنت (وهران) •

ه - الزهراء بنت الهوارى المولودة فى ١٣ فبراير سنة ١٩٥٨ بعين تموشنت (وهران) •

و - عيسى بن الهوارى المولود فى ١٠ ابريل سنة ١٩٥٩ بعين تموشنت (وهران) •

ز - عنانة بنت الهوارى المولودة فى ٢١ ابريل سنة ١٩٦٠ بعين تموشنت (وهران) •

ن - فاطمة بنت الهوارى المولودة فى ١٢ ابريل سنة ١٩٦١ بعين تموشنت (وهران) •

ح - نورالدين ولد الهوارى المولود فى ١٨ يوليو سنة ١٩٦٢

- * مصطفى بن عبد القادر المولود سنة ١٩٤١ بعين تموشنت (وهران) وبنته القاصرة جميلة بنت مصطفى بن عبد القادر المولودة في ٢١ مارس سنة ١٩٦٣ بعين تموشنت (وهران) ويسميان من الآن فصاعدا : مزيان مصطفى بن عبد القادر ومزيان جميلة بنت مصطفى .
- * فاطمة بنت حماد ولد الحاج زوجة حمزة بلقاسم المولودة في ٢٣ يناير سنة ١٩٢٠ بسيدي بلعباس (وهران) وتسمى من الآن فصاعدا : بلحاج فاطمة .
- * برونك ماري لويز أرملة احمد يحيى الراشيدى المولودة في ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٢٣ بمارتزيلار (باران) فرنسا وتسمى من الآن فصاعدا احمد يحيى وردة .
- * الاخضر بن محمد بن محمد بن صالح المولود سنة ١٩١٧ بدوار ملالة (الكاف) تونس وأولاده القصر :
- عقيلة بنت الاخضر المولودة في ٢٧ يناير سنة ١٩٤٨ ببني عمار (عمالة عنابة) .
- مدادي بن الاخضر المولود في ١٣ نوفمبر سنة ١٩٥٣ ببني عمار (عمالة عنابة) .
- رغبة بنت الاخضر المولودة في ١٠ ديسمبر سنة ١٩٥٦ ببني عمار (عمالة عنابة) .
- لويذة بنت الاخضر المولودة في ١٠ يناير سنة ١٩٦٠ ببني عمار (عمالة عنابة) .
- ناصر بن الاخضر المولود في ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ببني عمار (عمالة عنابة) .
- ويسمون من الآن فصاعدا : عبيدي الاخضر بن محمد — عبيدي عقيلة — عبيدي مدادي — عبيدي رغبة — عبيدي لويذة — عبيدي ناصر .
- * حسن بن محمد المولود في ٣٠ مايو سنة ١٩٣٩ بسيق (وهران) ويسمى من الآن فصاعدا : ابن عمرو حسن بن محمد .
- * عبد القادر بن عبد السلام المولود في ١٨ يوليو سنة ١٩٠٧ بسيدي بلعباس .
- * كبداني عمرو المولود سنة ١٩٣٩ ببني صاف (تلمسان) وأولاده القصر :
- كبداني محمد المولود في ٦ سبتمبر سنة ١٩٦٠ ببني صاف (تلمسان) .
- كبداني يوسف المولود في ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٢ ببني صاف (تلمسان) .
- كبداني الطاهر المولود في ٢٩ ديسمبر سنة ١٩٦٣ ببني صاف (تلمسان) .
- * فينولومانويل المولود في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٠٧ بالمحمدية (وهران) ويسمى من الآن فصاعدا : فينولومانويل رشيد .
- * العيد بن محجوب ولد عبد المالك المولود سنة ١٩٢٣ بالعمرية (وهران) وأولاده القصر :
- رحمونة بنت العيد ولد محجوب المولودة في ٥ يناير سنة ١٩٥٩ بالعمرية (وهران) .
- سعيد بن العيد ولد محجوب المولود في ٢٣ مايو سنة ١٩٦٠ بالعمرية (وهران) .
- بو عبد الله بن العيد ولد محجوب المولود في ١٤ يناير سنة ١٩٦٤ بالعمرية (وهران) .
- ويسمون من الآن فصاعدا : قلي العيد بن محجوب — قلي رحمونة بنت العيد — قلي سعيد بن العيد — قلي بو عبد الله ابن العيد .
- * ميمونة بنت عيسى بن عمرو أرملة مروك محمد المولودة سنة ١٩٠٢ ببوتليليس (وهران) وتسمى من الآن فصاعدا الهواري ميمونة بنت عيسى .
- * بيرني جيلبير المولود في ٢ يناير سنة ١٩٢٦ بخنشلة (الاوراس) وأولاده القصر :
- بيرني سيلفان المولود في ١٣ فبراير سنة ١٩٥٤ بتاويرات .
- بيرني ماري جوليت المولودة في ٦ يوليو سنة ١٩٥٦ بباتنة .
- بيرني كليمانس المولودة في ٢٢ مارس سنة ١٩٥٩ بسطيف .
- بيرني جان ماري المولود في ٧ فبراير سنة ١٩٦١ ببرج بوعرييج .
- بيرني عبد الكريم اميل المولود في ٨ مارس سنة ١٩٦٣ ببرج بوعرييج .
- ويسمون من الآن فصاعدا : بضياف محمد الشريف — بضياف عبد الله — بضياف جميلة — بضياف فريدة — بضياف ناصر الدين — بضياف عبد الكريم .
- * ميلود بن السائح بن محمد المولود في ٢٩ يوليو سنة ١٩٤١ بحاسي الغلة (وهران) ويسمى من الآن فصاعدا : منصور ميلود بن السائح .
- * فيرنانديز ايزابيل روزين المولودة في ٥ مايو سنة ١٩١١ ببرواقية (طيطري) وتسمى من الآن فصاعدا : ابن الابيض زكية .
- * فرنان محمد المولود في ٤ يناير سنة ١٩٤٠ بتيارت .
- * حفيظ بن محمد بن حسن المولود سنة ١٩٠٤ ببشار وأولاده القصر :
- حفيظ حميدة بن محمد المولود في ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٥٧ ببشار .
- حفيظ زهور بنت محمد المولودة في ١٧ أكتوبر سنة ١٩٥٩ ببشار .

- * مصطفى بن عبد القادر المولود سنة ١٩٤١ بعين تموشنت (وهران) وبنته القاصرة جميلة بنت مصطفى بن عبد القادر المولودة في ٢١ مارس سنة ١٩٦٣ بعين تموشنت (وهران) ويسميان من الآن فصاعدا : مزيان مصطفى بن عبد القادر ومزيان جميلة بنت مصطفى .
- * فاطمة بنت حماد ولد الحاج زوجة حمزة بلقاسم المولودة في ٢٣ يناير سنة ١٩٢٠ بسيدي بلعباس (وهران) وتسمى من الآن فصاعدا : بلحاج فاطمة .
- * برونك ماري لويز أرملة احمد يحيى الراشيدى المولودة في ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٢٣ بمارتزيلار (باران) فرنسا وتسمى من الآن فصاعدا احمد يحيى وردة .
- * الاخضر بن محمد بن محمد بن صالح المولود سنة ١٩١٧ بدوار ملالة (الكاف) تونس وأولاده القصر :
- عقيلة بنت الاخضر المولودة في ٢٧ يناير سنة ١٩٤٨ ببني عمار (عمالة عنابة) .
- مدادي بن الاخضر المولود في ١٣ نوفمبر سنة ١٩٥٣ ببني عمار (عمالة عنابة) .
- رغبة بنت الاخضر المولودة في ١٠ ديسمبر سنة ١٩٥٦ ببني عمار (عمالة عنابة) .
- لويذة بنت الاخضر المولودة في ١٠ يناير سنة ١٩٦٠ ببني عمار (عمالة عنابة) .
- ناصر بن الاخضر المولود في ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ببني عمار (عمالة عنابة) .
- ويسمون من الآن فصاعدا : عبيدي الاخضر بن محمد — عبيدي عقيلة — عبيدي مدادي — عبيدي رغبة — عبيدي لويذة — عبيدي ناصر .
- * حسن بن محمد المولود في ٣٠ مايو سنة ١٩٣٩ بسيق (وهران) ويسمى من الآن فصاعدا : ابن عمرو حسن بن محمد .
- * عبد القادر بن عبد السلام المولود في ١٨ يوليو سنة ١٩٠٧ بسيدي بلعباس .
- * كبداني عمرو المولود سنة ١٩٣٩ ببني صاف (تلمسان) وأولاده القصر :
- كبداني محمد المولود في ٦ سبتمبر سنة ١٩٦٠ ببني صاف (تلمسان) .
- كبداني يوسف المولود في ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٢ ببني صاف (تلمسان) .
- كبداني الطاهر المولود في ٢٩ ديسمبر سنة ١٩٦٣ ببني صاف (تلمسان) .
- * فينولومانويل المولود في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٠٧ بالمحمدية (وهران) ويسمى من الآن فصاعدا : فينولومانويل رشيد .

- * محمد بن العربي بن ماجوح المولود في ٢٧ يونيو سنة ١٩٣٥ بالمالح (وهران) وبنته القاصرة :
- مليكة بنت محمد بن العربي المولودة في ٤ غشت سنة ١٩٦٣ بالمالح (وهران) .
- * محمد بن ميمون بن محمد المولود في ٢٤ فبراير سنة ١٩٤٣ بوهران .
- * بلمكي بن عمرو بن الطاهر المولود في ٢٥ يوليو سنة ١٩٢٤ بتلمسان (وهران) وأولاده القصر :
- بلمكي محمد المولود في ٢٣ مارس سنة ١٩٥٥ ببني صاف .
- بلمكي صافية المولودة في ٢٣ مارس سنة ١٩٥٨ ببني صاف .
- بلمكي مليكة المولودة في ١٩ مارس سنة ١٩٦٣ ببني صاف .
- * علي بن سالم المولود سنة ١٩٠٦ بجيبوتي (الصومال الفرنسي) وأولاده القصر :
- علي بن سالم عبد النبي المولود ببجاية في ١٤ يناير سنة ١٩٤٤ .
- علي بن سالم عبد الكريم المولود ببجاية في ٤ فبراير سنة ١٩٤٦ .
- علي بن سالم زاهية المولودة ببجاية في ٣ غشت سنة ١٩٤٨ .
- علي ابن سالم غنية المولودة في ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٣ ببجاية .
- علي بن سالم نجمة المولودة في ١٠ مارس سنة ١٩٥٦ ببجاية .
- علي بن سالم عبد الرزاق المولود ببجاية في ١٧ يوليو سنة ١٩٥٨ .
- علي بن سالم سامية المولودة ببجاية في ٧ غشت سنة ١٩٦٠ .
- * بلتران جوزفين أرملة ابن قنديل داودي المولودة في ١٤ يناير سنة ١٨٨٥ بتلمسان (وهران) .
- وتسمى من الآن فصاعدا : بلتران آمنة .
- * فاطمة بنت محمد المولودة سنة ١٩٤٠ بحزمار من قبيلة تاكانة (المغرب) .
- * كورير ايف جان المولود في ٢٥ مايو سنة ١٩٣٦ ببريفو (دوردوني - فرنسا) .
- * محمد بن العربي بن حمو المولود في ١١ غشت سنة ١٩٤١ بالمحمدية (وهران) وبنته القاصرة :
- نجا بنت محمد بن العربي المولودة في ١١ أكتوبر سنة ١٩٦٢ بالمحمدية .

- حفيظ زبيدة بنت محمد المولودة في أول أكتوبر سنة ١٩٦١ ببشار .
- حفيظ نعيمة بنت محمد المولودة في ٣٠ غشت سنة ١٩٦٣ ببشار .
- * محمد بن حمو المولود في أول ديسمبر سنة ١٩٢٨ بحاسي الاعمش (مستغانم) وأولاده القصر :
- حورية بنت محمد المولودة في ١٩ يوليو سنة ١٩٥٣ بحاسي الاعمش (مستغانم)
- زهراء بنت محمد المولودة في ٢٨ يناير سنة ١٩٥٧ بحاسي الاعمش (مستغانم)
- عائشة بنت محمد المولودة في ٥ ابريل سنة ١٩٥٩ بحاسي الاعمش (مستغانم)
- حنيفي بن محمد المولود في ٨ ديسمبر سنة ١٩٦١ بحاسي الاعمش (مستغانم)
- ويسمون من الآن فصاعدا : سالم محمد - سالم حرية - سالم الزهراء - سالم عائشة - سالم حنيفي .
- * زناسني مأمون المولود في ٤ يونيو سنة ١٩٣٢ ببني صاف (تلمسان) وأولاده القصر :
- زناسني كريمة المولودة في ١٣ يناير سنة ١٩٥٨ بوهران .
- زناسني شهرزاد المولودة في ٩ أكتوبر سنة ١٩٥٩ بوهران .
- زناسني ياسمينة المولودة في ١٦ غشت سنة ١٩٦٢ ببني صاف .
- * محمد ولد موح ولد عبد الله المولود في ١٤ يونيو سنة ١٩٤١ بعين تموشنت (وهران) .
- ويسمى من الآن فصاعدا رمزي محمد ولد موح .
- * عباسية بنت رحال ولد مبارك المولودة في ١٤ يونيو سنة ١٩٣١ بسيدى بلعباس (وهران) .
- * ابن فقير ميمون ولد محمد المولود في ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٣٧ بعين الترك لابلج (وهران) .
- جافايون ريمون المولود في ١١ نوفمبر سنة ١٩٣٠ بليون (فرنسا) وولده القاصران :
- جافايون ميمي المولودة في ١١ أكتوبر سنة ١٩٥٩ بالقبة (الجزائر)
- جافايون نور الدين المولود في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٠ بالقبة (الجزائر) .
- ويسمون من الآن فصاعدا : ابن شودار اسماعيل - ابن شودار ميمي - ابن شودار نور الدين .
- * عائشة بنت محمد بن بوغز المولودة سنة ١٨٩٨ بسيدى حنيفي (باليسى سابقا) وهران .

- ويسميان من الآن فصاعدا : العربي محمد : والعربي نجاة .
- * أبيل فريديريك المولود في ٩ نوفمبر سنة ١٩٠٧ بستراسبورغ (باران) .
- * بوينو ماري جان المولودة في ٢١ يناير سنة ١٩٣٩ بسيق (وهران) وتسمى من الآن فصاعدا : حكيكي ماري جان .
- * بوفروور علي المولود في ١٤ مايو سنة ١٩٤٠ بعين الترك (لابلج وهران) .
- * احمد بن محمد حمادي المولود في ١٦ يونيو سنة ١٩٤٠ بابن باديس (وهران) .
- ويدعى من الآن فصاعدا : صدعاوي حامد ولد محمد بن حمادي .
- * مبارك محمد المولود في ١٦ مايو سنة ١٩٣٩ بوهران .
- * شعايبي عبد القادر المولود في ٢٧ فبراير سنة ١٨٨٦ بوهران .
- * محمد بن معمر المولود سنة ١٩٢٢ بفقيق قصر أوداغير (المغرب) وأولاده القصر :
- فاطمة الزهراء بنت محمد المولودة في ٤ يونيو سنة ١٩٥٤ بالناظور .
- عبد القادر بن محمد المولود في ٢٧ يوليو سنة ١٩٥٥ بالناظور .
- نزهة بنت محمد المولودة في ٢٩ يوليو سنة ١٩٥٦ بالناظور .
- فتيحة بنت محمد المولودة في ٢ يناير سنة ١٩٥٨ بالناظور .
- عبد الرحمن بن محمد المولود في ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٠ بالناظور .
- ويسمون من الآن فصاعدا :
- شيخاوي فاطمة الزهراء ،
- شيخاوي عبد القادر ،
- شيخاوي نزهة ،
- شيخاوي فتيحة ،
- شيخاوي عبد الرحمن ،
- * عبد السلام بن عمرو بن بوقدور المولود سنة ١٩٢٦ ببني شيكر (المغرب) وأولاده القصر :
- محمد بن عبد السلام المولود في ٢٦ يناير سنة ١٩٥٧ ببئر الجير (وهران) .
- احمد بن عبد السلام المولود في ١٥ مايو سنة ١٩٥٨ ببئر الجير (وهران) .
- مليكة بنت عبد السلام المولودة في ٢٦ يوليو سنة ١٩٥٩ بوهران .
- جميلة بنت عبد السلام المولودة في ١٣ نوفمبر سنة ١٩٦١ بوهران .
- ويسمون من الآن فصاعدا :
- هواري عبد السلام ،
- هواري حامد ،
- هواري محمد ،
- هواري مليكة ،
- هواري جميلة ،
- * محمد ولد ابراهيم ولد محمد المولود في ٣١ يناير سنة ١٩٣٩ بتلمسان (وهران) .
- * عبد الخالق عبد القادر المولود في ١٠ أكتوبر سنة ١٩١٦ بوهران وأولاده القصر :
- عبد الخالق محمد المولود في ٢١ نوفمبر سنة ١٩٤٨ بوهران ،
- عبد الخالق فتيحة المولودة في ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٥١ بوجدة ،
- عبد الخالق عبد الرحيم المولود في ٢٧ نوفمبر سنة ١٩٥٤ بوهران ،
- عبد الخالق حبيب المولود في ١٢ يونيو سنة ١٩٥٦ بوهران ،
- عبد الخالق صالحة المولودة في ١٤ يوليو سنة ١٩٥٨ بوهران ،
- عبد الخالق عمر المولود في ٢٠ أكتوبر سنة ١٩٦٠ بوهران ،
- عبد الخالق فاطمة الزهراء المولودة في أول يناير سنة ١٩٦٢ بوهران ،
- * محمد بن الحسن بن محمد المولود في ١٤ يناير سنة ١٩٣٠ بوهران وأولاده القصر :
- احمد بن محمد بن الحسن المولود في ٣١ يوليو سنة ١٩٥٠ بوهران ،
- مريم بنت محمد بن الحسن المولودة في ٧ سبتمبر سنة ١٩٥٢ بوهران ،
- عبد الكريم بن محمد بن الحسن المولود في ٦ مارس سنة ١٩٥٦ بوهران ،
- حورية بنت محمد بن الحسن المولودة في أول ابريل سنة ١٩٥٧ بوهران ،
- جميلة بنت محمد بن الحسن المولودة في ٢٣ يونيو سنة ١٩٦١ بوهران ،
- ويسمون من الآن فصاعدا :
- ابن الحسن محمد ،
- ابن الحسن احمد ،
- ابن الحسن مريم ،

وحرر بالجزائر في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٥
ديسمبر سنة ١٩٦٤ .

احمد بن بلة

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى

مرسوم رقم ٦٤-٣٥٤ مؤرخ في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق
٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتعلق بتنظيم موسم قطف العنب
وصناعة الخمر لسنة ١٩٦٥-٦٤

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،
- بناء على تقرير وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،
- وبمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر
سنة ١٩٦٢ الرامى الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية
٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة
الوطنية ،
- وبمقتضى قانون الخمر ،
يرسم ما يلى :

الفرع الاول - كيفيات تسويق الخمر

المادة الاولى : يتكون المقدار المحدد لموسم ١٩٦٥-١٩٦٤ من
كميات الخمر المخصصة لضمان تزويد السوق الداخلية
بالمقدار العادى اللازم للاستهلاك العينى أو للاستعمالات
الصناعية غير المشار اليها فى المادة ٤ أدناه باستثناء التقطير .
المادة ٢ : يجب على صانعى الخمر ان يباشروا تسويق جزء
من غلتهم الذى يخصص لتزويد شحنات الخمر الموجهة الى
المنطقة الجمركية الفرنسية وذلك فى حدود القدر المسموح به
البالغ ٨٠٢٥٠٠٠ هكتولترا يوجه حسب تدرج تواريخ
الخروج يمتد من ١ يناير سنة ١٩٦٥ الى ٣١ ديسمبر سنة
١٩٦٥ .

ويجب أن يتم توجيه هذه الشحنات بأقساط شهرية يبلغ
كل قسط ٦٩٠٠٠٠ هكتولترا فيما يخص الاقساط الحادية
عشرة الاولى و ٦٦٠٠٠٠ هكتولترا فيما يخص القسط الاخير .

المادة ٣ : تحدد فيما بعد النسبة المئوية لمقادير الخمر
المستخرجة من الملكية غير أنه يجوز من الآن لكل صانع خمر
أن يتصرف فى ١٠ ٪ من مجموع غلته المصرح بها .

المادة ٤ : يؤخذ بعين الاعتبار مجموع الغلة المصرح به فيما
يخص تحديد الحجم القابل للتسويق برسم المادتين ٢ و ٣
أعلاه .

تخصم من الرصيد غير المخصص كميات العصير والخمر :
(١) المستعملة فى عمليات التركيز التى لها صبغة صناعية
وبصفة عامة عندما يستعمل العصير المحصل لعمليات غير
عملية تخمير الخمر .

- ابن لحسن عبد الكريم ،
- ابن لحسن حورية ،
- ابن لحسن جميلة ،

* حسن بن محمد بن حمو المولود فى ٦ فبراير سنة
١٩٤١ بوهران .

ويدعى من الآن فصاعدا : ابن حمو حسن بن محمد .

* خالدى ميلود المولود فى ٤ مايو سنة ١٩٣٨ ببوتليليس
(وهران) .

* صالح بن محمد بن علال المولود فى ١٤ سبتمبر سنة
١٩٣٥ بالمرسى الكبير (وهران) وبنته القاصرة : كريمة بنت
صالح بن محمد المولودة فى ٥ ابريل سنة ١٩٦٣ بوهران .
ويسميان من الآن فصاعدا :

- ابن علال صالح ،

- ابن علال كريمة ،

* مهاشو بن احمد بن لحسن المولود فى ١٥ يناير سنة
١٩٤٠ بوهران ، وولده القاصران :

- مهاشو حورية المولودة فى ٢٠ ابريل سنة ١٩٦٢ بباريس
الدائرة ١٤ (فرنسا) .

- فوزية بنت مهاشو المولودة فى ١٨ اكتوبر سنة ١٩٦٣
بوهران .

ويسمون من الآن فصاعدا :

- ماشو معاشو ،

- ماشو حورية ،

- ماشو فوزية ،

مرسوم مؤرخ فى ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٥ ديسمبر
سنة ١٩٦٤ يتضمن تعيين الكاتب العام لوزارة العدل

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على المرسوم رقم ٦٤-٣٣٣ المؤرخ فى ٢٧ رجب عام
١٣٨٤ (٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤) المتضمن تعيين أعضاء
الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤-٣٣٤ المؤرخ فى ٢٧ رجب
عام ١٣٨٤ (٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤) المتضمن الغاء الدواوين
وأحداث مناصب كتاب عامين بالوزارات .

- وبناء على اقتراح وزير العدل حامل الاختام ،

يرسم ما يلى :

المادة الاولى : يعين السيد عبد القادر الحاج على كاتباً عاماً
لوزارة العدل ،

المادة ٢ : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية
الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حيازة المنتجين والتجار بالجملة .

ب (١٠٠٠ غرام عن كل لتر بالنسبة للخمر التي في حيازة التجار بالتفصيل .

الفرع الرابع - تحسين أصناف الخمر

المادة ١١ : كل منتج للخمر المعدة للاستهلاك العادي أو المحددة على أنها من الصنف الأعلى يقوم بتسويق غلته كلها أو بعضها ، ملزم بتقديم أدعاءات عينية من الكحول الناتج من الخمر وتناسب هذه الادعاءات ١٠ ٪ من غلته المعبر عنها بكحول خالص مركز على أساس الدرجة الدنيا لخمر البلاد غير أنه يخفض المعدل المشار إليه أعلاه الى :

٥ ٪ فيما يخص الاعناب المقطوفة أو أنواع العصير المستعمل لتحضير عصير العنب وفرز الخمر الحلوة الطبيعية المصنوعة من المشروبات الروحية ومن عصير العنب المعد لمنع الاختمار .

٣ ٪ فيما يخص الاعناب المقطوفة المستعملة لانتاج عصير العنب المعد لمنع الاختمار عن طريق إيقاف التخمر المباشر بالكحول الناتج من الاعناب المقطوفة .

المادة ١٢ : يجب أن يكون الكحول المصنوع من الخمر صادرا من الغلة الشخصية لدافعي الادعاءات العينية وأن يتم تقديمه قبل ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٥ .

وفي حالة النقصان يتحتم على دافعي الادعاءات المذكورة أن يتخلصوا بتقديم كحول الخمر الناتج من غلتهم الشخصية وذلك حسب الاسعار والشروط المحددة بخصوص أنواع الكحول المصنوعة من الخمر .

المادة ١٣ : يتحتم على مبتاعى الاعناب المقطوفة أن يقدموا لحساب الاشخاص الذين يقومون بتخمير غلاتهم الادعاءات العينية من الكحول المصنوع من الخمر المناسبة للحجم الاجمالي من الخمر المنتجة ويتحتم كذلك على تعاونيات التخمر أن تقوم بتقديم نفس الادعاءات .

المادة ١٤ : يجوز لصانعي الخمر الموجودين في النواحي التي لا تتوفر فيها الوسائل المادية اللازمة لتقطير المنتجات الفرعية الناتجة من صنع الخمر أن يستفيدوا ، بناء على طلب منهم ولمدة الموسم الحالي ، من الاعفاء عن دفع الادعاءات العينية من الكحول المصنوع من الخمر ، وفي هذه الحالة يمكن أن تطلب التبريرات المتعلقة بعدم امكان تقطير الثفالات والدوايد ويبين الطلب يوم ومكان الاتلاف وكذا الطريقة المستعملة .

الفرع الخامس - مقتضيات مختلفة

المادة ١٥ : بقطع النظر عن العقوبات المنصوص عليها في قانون الخمر وقانون الضرائب غير المباشرة وبصفة أعم في التشريع الجاري به العمل حاليا فان الادارة يمكنها أن ترفض التسليم لكل شخص أى سند انتقال لترويج خمره أو اعراقه الى أن تتم تسوية حالته بالنسبة للمقتضيات التشريعية والنظامية المتعلقة بتنظيم انتاج الكروم ويسوق الخمر .

٢ (المستعملة لتحضير عصير العنب المعد لمنع التخمر وكذا الخمر والمشروبات الروحية والمشروبات التي تفتح الشهية والمصنوعة من الخمر والخمر البياض المعطرة (فيرموت) أو المستعملة لتحضير عصير العنب المخصص للبيع عينا في سوق المواد الغذائية .

٣ (الموجهة الى معمل الخل .

المادة ٥ : يرخص في التحويلات الادارية والتي تتم بصفة تدريجية .

الفرع الثاني - مقتضيات تتعلق بكميات رصيد الغلة غير المخصص

المادة ٦ : لا يجوز اطلاق بيع الجزء غير المخصص من الغلة الا بناء على الكيفيات المحددة بعده وذلك ريثما يتم ضبط ترويج هذا الجزء بموجب مقتضيات لاحقة .

المادة ٧ : يجب ادراج المواد المبينة بعده في جزء الغلة الذي تشمله الكمية المحددة ، غير أنه يجوز أن تعوض فيما بعد هذه المواد بالكميات المخصصة من رصيد الغلة غير المخصص : ١ (عصير العنب العيني والخمر المصدرة الى بلدان أخرى عدا فرنسا .

٢ (كميات الخمر المدرجة في الخمر المزوجة بالكحول والمصدرة الى الخارج .

وفي عدم منح أى تخصيص لفائدة أحد صانعي الخمر خلال الشهور الموالية للتصدير أو للعمل الذي يخول له الحق في التعويض يلغى هذا الحق .

ان الخمر التي تستفيد من العلامة النقابية الخاصة بالخمر المحددة على أنها من الصنف الأعلى والمصدرة لا يكون لها حق في التعويض .

المادة ٨ : يجوز لاصحاب الغلات بعد الحصول على رخصة من المصالح المختصة التابعة للادارة العامة للمالية أن يقوموا بتقطير حصتهم كلها أو بعضها الصادرة من الغلة الخارجية من التخصيص .

ان ثمن الكحول الناتج من تقطير خمر رصيد الغلة غير المخصص يحدد بموجب قرار من الادارة العامة للمالية باقتراح من رئيس مصلحة الكحول .

المادة ٩ : لأجل تطبيق مقتضيات الفرعين ١ و ٢ يقوم عند الاقتضاء مبتاعو العنب المقطوف مقام أصحاب الغلات .

الفرع الثالث - توحيد أصناف الخمر

المادة ١٠ : لا يجوز بحال من الاحوال أن تكون الدرجة الدنيا لخمر البلاد المخصصة أو غير المخصصة للتقطيع أقل من ١٠ درجات .

يحدد القدر الأقصى لحموضة الخمر المتبخرة حسب الحالات ب :

أ (٩٠٠ غرام عن كل لتر بالنسبة للخمر التي هي في

المادة ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
وحرر بالجزائر في ١٣ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ .

عبد العزيز بوتفليقة

وزارة التربية الوطنية

مرسوم رقم ٣٥٦-٦٤ مؤرخ في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن احداث مدرسة وطنية عليا للصحافة

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،
- بناء على تقرير وزير التربية الوطنية ،
يرسم ما يلي :

المادة الاولى : تفتح المدرسة الوطنية العليا للصحافة ومدرسة وطنية عليا للصحافة .

المادة ٢ : تفتح المدرسة الوطنية العليا للصحافة للمرشحين الذين يبلغ عمرهم ١٨ سنة على الأقل ، ومهمتها تكوين الاطارات العليا للصحافة .

المادة ٣ : ان الالتحاق بالمدرسة الوطنية العليا للصحافة يكون عن طريق المباراة .

المادة ٤ : تدوم الدراسة ثلاثة سنوات وتنتهي باحراز شهادة الدراسات العليا للصحافة .

المادة ٥ : يقبل الاجانب بناء على شهاداتهم وفي حدود المقاعد الموفرة ويجب أن يكونوا حائزين على شهادة البكالوريا للتعليم الثانوي أو شهادة معادلة لها .

المادة ٦ : يستفيد طلاب المدرسة الوطنية العليا للصحافة من نفس المنح والمنافع الممنوحة لطلاب الجامعة .

المادة ٧ : تحدد بقرارات من وزير التربية الوطنية ، المقتضيات التي تثبت المواقيت وبرامج الدراسات والامتحانات .

المادة ٨ : يعين مدير المدرسة الوطنية العليا للصحافة بموجب قرار من وزير التربية الوطنية ، ويمارس السلطة السلمية على مجموع موظفي المدرسة ويتخذ جميع الاجراءات التي يراها ضرورية لحسن تسيير هذه المدرسة .

المادة ٩ : يعين أساتذة المدرسة الوطنية العليا للصحافة من قبل وزير التربية الوطنية ، فيختارون من بين الاشخاص الذين لهم الكفاءة في التعليم في مؤسسات التعليم العالي ومن بين الاختصاصيين في المواد التي تدرس .

المادة ١٠ : يكلف وزير التربية الوطنية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية

المادة ١٦ : ان مجموع المقتضيات الجارية بها العمل من تاريخ ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٢ لا يزال مطبقا شريطة مراعاة المقتضيات المنصوص عليها في هذا المرسوم وفي النصوص التي ستتخذ لتطبيقه .

المادة ١٧ : تلغى كل المقتضيات المخالفة لهذا المرسوم .

المادة ١٨ : يكلف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ .

احمد بن بلة

وزارة الصحة العمومية وقدماء المجاهدين والشؤون الاجتماعية

قرار مؤرخ في ٢٦ رجب عام ١٣٨٤ الموافق أول ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تعيين مدير للصندوق المستقل للتقاعد والاحتياط الخاص بمستخدمي مناجم الجزائر

- بموجب قرار مؤرخ في ٢٦ رجب عام ١٣٨٤ الموافق أول ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد سمبسا جى ابراهيم نائب مدير الصندوق المستقل للتقاعد والاحتياط الخاص بمستخدمي مناجم الجزائر مديرا للصندوق المذكور ابتداء من ٢٤ يونيو سنة ١٩٦٤ .

وزارة الشؤون الخارجية

قرار مؤرخ في ١٣ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير الميزانية والادوات

ان وزير الشؤون الخارجية ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٣-٢٨٥ الصادر في ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٣ ، المرخص لرئيس الجمهورية ، والوزراء ، ونواب كتاب الدولة بتفويض امضائهم ،

- وبمقتضى المرسوم الصادر في ٢٥ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ (٣١ أكتوبر سنة ١٩٦٤) المتضمن انتدابا لمهام نائب مدير الميزانية والادوات بوزارة الشؤون الخارجية ،

- يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض للسيد يونس محمد ، نائب مدير الميزانية والادوات بوزارة الشؤون الخارجية في حدود اختصاصاته ، امضاء جميع العقود والاوراق ذات الصبغة المالية باسم الوزير باستثناء المقررات والقرارات .

الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ .

احمد بن بلة

قرار مؤرخ في ١٧ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير التعليم العالي

ان وزير التربية الوطنية ،

— بمقتضى المرسوم رقم ٦٣-٣٨٥ المؤرخ في ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٣ المرخص لرئيس الجمهورية والوزراء ونواب كتاب الدولة بتفويض امضاءهم ،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ٣٠ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ (٥ نوفمبر سنة ١٩٦٤) المتضمن انتداب السيد مالك بن نبى لمهام مدير التعليم العالي ،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يفوض للسيد مالك بن نبى المنتدب لمهام مدير التعليم العالي ، فى حدود اختصاصاته ، امضاء جميع العقود والمقررات والقرارات الخاصة بالتعليم العالي باسم وزير التربية الوطنية .

المادة ٢ : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ١٧ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤ .

شريف بلقاسم

وزارة التجارة

قرار مؤرخ فى ١١ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٦ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن شروط البيع وحدود الربح القابلة للتطبيق على تجارة البطاطس التى تزرع

ان وزير التجارة ،

— بمقتضى المرسوم رقم ٦٤-٣٤٢ المؤرخ فى ٢٧ رجب عام ١٣٨٤ (٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤) والمتعلق باختصاصات وزير التجارة ،

— وبمقتضى الامر رقم ٦٢-٢١ المؤرخ فى ١٤ غشت سنة ١٩٦٢ والمتضمن تنظيم مديرية التجارة الداخلية واختصاصاتها ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٦٣-٢١٦ المؤرخ فى ١٨ يونيو سنة ١٩٦٣ والمتضمن اختصاصات المكتب الوطنى للتسويق فيما يخص استيراد الفواكه والخضر وتصديرها والمعدل بموجب المرسوم رقم ٦٣-٢٤٦ المؤرخ فى ٣ يوليو سنة ١٩٦٣ ،

— وبناء على اقتراح مدير التجارة الداخلية ،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يحدد عند البيع قدر الربح الاجمالى القابل للتطبيق على تجارة البطاطس المعدة للزراعة بأربعة دنانير للطنطار لغائدة المستعمل .

المادة ٢ : يمنع عرض بطاطس الزرع للبيع لاجل الاستهلاك وذلك فى جميع مستويات التوزيع .

المادة ٣ : يكلف مدير التجارة الداخلية بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ١١ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٦ ديسمبر سنة ١٩٦٤ .

نور الدين دلى

قرارات مؤرخة فى ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن تعيين رئيسين ومندوب للحكومة لدى المجموعات المهنية

— بموجب قرار مؤرخ فى ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد ابن ونيش حميدورئيسا لدى مجموعة شراء الخشب بوامكس (BOIMEX)

— بموجب قرار مؤرخ فى ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد ابن عمرو محمد رئيسا لدى مجموعة شراء الاحذية جياك (G.I.A.C.)

— بموجب قرار مؤرخ فى ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد ابن عربية احمد مندوبا للحكومة لدى المجموعة المهنية لاستيراد الخشب بوامكس .

وزارة الشبيبة والرياضة

مرسوم رقم ٦٤-٣٥٧ مؤرخ فى ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ توضع بموجبه فنادق الشبيبة ودور الشباب والبيوت القروية تحت سلطة وزير الشبيبة والرياضة

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،

بناء على تقرير وزير الشبيبة والرياضة ،

يرسم ما يلى :

المادة الاولى : توضع فنادق الشبيبة ودور الشباب والبيوت القروية تحت سلطة وزير الشبيبة والرياضة .

المادة ٢ : يخصص مجموع الاموال المنقولة والعقارية لوزارة الشبيبة والرياضة .

الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٦ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ .

احمد بن بلة

المادة ٣ : سيحدد وزير الشبيبة والرياضة كيفية تطبيق هذا المرسوم .

المادة ٤ : يكلف وزير الشبيبة والرياضة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية

قرارات عمال العمالات

في ١٣ أبريل سنة ١٩٦٤ .

عمالة قسنطينة

قرار مؤرخ في ١٩ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ٢٨ غشت سنة ١٩٦٤ توجب بموجبه بلدية تاملوكة قطعة أرض لمصلحة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

بموجب قرار مؤرخ في ١٩ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ٢٨ غشت سنة ١٩٦٤ ، رخص لبلدية تاملوكة بأن توهب لمصلحة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية قطعة أرض تقدر مساحتها بـ ٦٥٥ مترا مربعا وتابعة للجزء رقم ١٩١ من تصميم السكنى القروية الراجعة لمقاطعتها وذلك من أجل تشييد مكتب بريدي .

ويحدد تاريخ الانتفاع من الأرض المذكورة بيوم الامضاء على العقد المبين هذا التسليم .

عمالة عنابة

قرار عمالي مؤرخ في ٢٠ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٤ تعتبر بموجبه من المنفعة العمومية الاشغال الضرورية لتزويد مدينة عنابة ومنطقتها الصناعية بالماء العذب

— بموجب قرار مؤرخ في ٢٠ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٤ ، تعتبر من المنفعة العمومية الاشغال الخاصة بتزويد مدينة عنابة ومنطقتها الصناعية بالماء العذب — ويرخص لمدير الصندوق الجزائري للتجهيز حيازة العقارات الضرورية لاجراء العملية المنوى انجازها ، وذلك اما بالتراضي واما بواسطة نزع الملكية .

ويجب اجراء نزع الملكية على العقارات التي أصبحت ضرورية ضمن أجل خمس سنوات ابتداء من تاريخ صدورها القرار الذي يلغى ويعوض القرار رقم ٦٤-٢٣/١١١/٣ G.A.D. المؤرخ

بلاغات ، اعلانات

ومن ٥٠٦٠٦	الى ٥١٢٣٩/٢٤٠
ومن ٥٦٠١٦/١٧	الى ٥٦٠١٩/٠٧٠
ومن ٥٦٠٩١/٩٥	الى ٥٦٢٨١/٩٠
ومن ٥٦٣٣٢/٣٧٠	الى ٥٦٦٦٧/٦٧٠
ومن ٦٣٩٥٨/٩٦٣	

مصلحة أشغال الهندسة المعمارية بالجزائر

مناقصة

(قضية رقم ١٣٥٦)

فتحت مناقصة لعملية : معهد باستور الجزائر ملحقة سيدي فرج ، بناء مختبر للجراثيم المتطرفة تقدر قيمته بتسعمائة ألف دينار (٩٠٠.٠٠٠ دج) على وجه التقريب .

أساس المناقصة

(١) العملية هي موضوع قطعة فريدة تشتمل على الخدمات الآتية :

المصرف الصناعي للجزائر والبحر الابيض المتوسط

قرض مدينة الجزائر بفائدة ٦ ٪ لسنة ١٩٥٦

— السحب السادس قصد الاستهلاك بتاريخ ١٤ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ،

— الارقام المسحوبة :

من ١٤٤٦٥	الى ١٥٠٨٣
ومن ١٨٤٤٠	الى غاية ٢١٣٧٨

— استحقاق الدفع : أول مارس سنة ١٩٦٥ ،

— ثمن الدفع : ١٠٠ دينار عن كل سند ،

— النوافذ المقامة : المصرف الصناعي للجزائر والبحر المتوسط والمصرف العقاري الجزائري التونسي .

ان الارقام التالية المستهلكة أثناء السحوبات السابقة لم تقدم بعد للدفع

من ١٥٠٨٤	الى ١٨٤٣٩
----------	-----------

وتحدد المدة التي يبقى المرشحون ملزمين بعروضهم أثناءها
بتسعين يوما (٩٠ يوما) .

وزارة السياحة

مديرية المكتب الوطني للسياحة

مناقصة

- فتحت مناقصة لانجاز العملية الآتية :
« بناء فندق بياكورن في عمالة تيزي وزو »
ان العملية موضوع قطعة فريدة تحتوى على الاشغال
التالية :
حفر الاسس - البناء - الحدادة - الترخيص الصحي -
النجارة - الكهرباء - الدهان - تركيب الزجاج .

ويمكن للمقاولين أن يستلموا في مقابل دفع نفقات استخراج
النسخ ، الملف الضروري لتقديم عروضهم يوم الثلاثاء ١٥
ديسمبر سنة ١٩٦٤ بتسجيل أنفسهم عند السيدة جورجيت
كوتين أوزيول المهندسة المعمارية بعمارة لاروكيت ، مجموعة
«أ» ، نهج بلاطان حي لغولف ، بالجزائر .

ويجب أن ترسل العروض عن طريق البريد مضمونة
الوصول الى السيد مدير المكتب الوطني للسياحة -
وزارة السياحة - ساحة ابن باديس بالجزائر .

ويجب أن ترسل العروض عن طريق البريد ومضمونة
بـ ٩٠ يوما .

- بناء الحيطان
- النجارة - الآلات الحديدية - مصارع النافذة الجارية
- الهيكل - الحدادة - تركيب الاقفال
- الترخيص الصحي
- عدم السيل
- الدهان - تركيب الزجاج
- الكهرباء
(٢) ولا يمكن أن يسلم العروض الا مقابل واحد .

تقديم العروض

يمكن للمقاولين أن يستلموا ، مقابل نفقات استخراج نسخ،
الملفات الضرورية لتقديم عروضهم بتوجيه طلب الى :
كارتوبا (CARTOPA) - قسم استخراج التصاميم - ٢٣ نهج
ديفونتتين الجزائر .

هذا ويحدد التاريخ الاقصى لاستلام العروض بـ ١٥ يناير
سنة ١٩٦٥ على الساعة الخامسة بعد الزوال كما يجب أن
توجه هذه العروض الى السيد المهندس الرئيسى للجسور
والطرق ، الدائرة الثانية ١٢ نهج العقيد عميروش بالجزائر .
ويمكن أن توجه العروض عن طريق البريد وضمن ظرف
مضمون الوصول أو تودع بمكاتب المهندس الرئيسى المذكور
أعلاه مقابل وصل .

كما يمكن الاطلاع على الملفات بمكاتب المهندس الرئيسى
المسمى أعلاه وبمكاتب السيد كلود بارو مهندس معمارى
D.P.L.G. ٧ نهج صاكري كور بالجزائر .